



تم إعداد هذا الملخص من قبل موظفي مؤسسة لجنة معايير المحاسبة الدولية ولم تتم المصادقة عليه من قبل مجلس معايير المحاسبة الدولية. وفيما يخص المتطلبات، يجب أن يتم الرجوع إلى المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

معيير المحاسبة الدولي ٣٢ "الأدوات المالية: العرض"

إن الهدف من هذا المعيار هو وضع مبادئ لعرض الأدوات المالية كالالتزامات أو حقوق الملكية لمعادلة الأصول والالتزامات. وهو ينطبق على تصنيف الأدوات المالية، من منظور الجهة المصدرة، إلى أصول مالية والتزامات وأدوات حقوق ملكية؛ وعلى تصنيف الفائدة وأرباح الأسهم والخسائر والأرباح ذات الصلة؛ وعلى الظروف التي ينبغي فيها معادلة الأصول والالتزامات.

تكمل مبادئ هذا المعيار مبادئ الاعتراف والقياس بالأصول والالتزامات الواردة في معيار المحاسبة الدولي ٣٩ /الأدوات المالية: الاعتراف والقياس، والإفصاح عن المعلومات حولهم الواردة في المعيار الدولي لعرض البيانات المالية ٧ /الأدوات المالية: الإفصاحات.

تصنف الجهة المصدرة للأداة المالية الأداة، أو أجزاءها، عند الاعتراف الأولي على أنها التزام أو أصل مالي أو أداة لحقوق الملكية بموجب جوهر الترتيب التعاقدية وتعريف الالتزام المالي والأصل المالي وأداة حقوق الملكية. وتقيم الجهة المصدرة لأداة مالية غير مشتقة بنود الأداة المالية لتحديد ما إذا كانت تحتوي على كلا المكونين وهما الالتزام و حقوق الملكية. وتصنف هذه المكونات بشكل منفصل على أنها التزامات مالية أو أصول مالية أو أدوات حقوق الملكية.

الأداة المالية هي أي عقد يؤدي إلى نشوء أصل مالي لإحدى المنشآت والتزام أو أداة حقوق الملكية لمنشأة أخرى.

الأصل المالي هو أصل يعتبر:

(أ) نقدا،

(ب) أداة حقوق الملكية لمنشأة أخرى،

(ج) حقا تعاقديا:

١. للحصول على النقد أو أصل مالي آخر من منشأة أخرى، أو

٢. لتبادل الأصول المالية أو الالتزامات المالية مع منشأة أخرى وفق شروط يحتمل أن تكون مواتية للمنشأة، أو

(د) عقدا سيتم أو يمكن أن يتم تسويته في أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة والذي يعد:

١. غير مشتق وتكون فيه أو يمكن أن تكون فيه المنشأة ملزمة بالحصول على عدد متغير من أدوات حقوق الملكية

الخاصة بالمنشأة، أو

٢. مشتقا والذي سيتم أو يمكن أن يتم تسويته خلافا لتبادل مبلغ ثابت من النقد أو أصل مالي آخر بعدد ثابت من أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة. ولهذا الغرض، لا تتضمن أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة أدوات تعد عقودا بحد ذاتها للاستلام والتسليم المستقبلي لأدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة.

الالتزام المالي هو أي التزام يعد:

(أ) التزاما تعاقديا:

- (١) لتسليم نقد أو أصل مالي آخر لمنشأة أخرى، أو
- (٢) لتبادل الأصول المالية أو الالتزامات المالية مع منشأة أخرى وفق شروط يمكن ألا تعد مواتية للمنشأة، أو

(ب) عقدا سيتم أو يمكن أن يتم تسويته في أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة والذي يعد:

(١) غير مشتق وتكون فيه أو يمكن أن تكون فيه المنشأة ملزمة بتسليم عدد متغير من أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة، أو

(٢) مشتقا والذي سيتم أو يمكن أن يتم تسويته خلافا لتبادل مبلغ ثابت من النقد أو أصل مالي آخر بعدد ثابت من أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة. ولهذا الغرض، لا تتضمن أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة أدوات تعد عقودا بحد ذاتها للاستلام والتسليم المستقبلي لأدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة.

أداة حقوق الملكية هي أي عقد يثبت الحصة المتبقية في أصول المنشأة بعد خصم جميع التزاماتها المالية.

قد تلزم الأداة المالية المنشأة على تسليم نقد أو أصل مالي آخر، أو خلافا لذلك، تسويته بطريقة تجعله التزاما ماليا في حالة وقوع أو عدم وقوع أحداثا مستقبلية غير مؤكدة (أو نتيجة لظروف غير مؤكدة) خارجة عن سيطرة كل من الجهة المصدرة وحامل الأداة، مثل حدوث تغيير في مؤشرات أسواق الأسهم أو مؤشرات أسعار المستهلك أو سعر الفائدة أو المتطلبات الضريبية أو في الإيرادات المستقبلية للجهة المصدرة أو في صافي الدخل أو نسبة الدين إلى حقوق الملكية. ولا تملك الجهة المصدرة لمثل هذه الأداة حقا غير مشروط لتجنب تسليم نقد أو أصل مالي آخر (أو خلافا لذلك أن تقوم بتسويته بطريقة تجعل منه التزاما ماليا). وبالتالي، يكون التزاما ماليا للجهة المصدرة إلا إذا:

- (أ) كان جزء من مخصصات التسوية الطارئة التي قد تتطلب أن تكون التسوية نقدا أو أصلا ماليا آخر (أو خلافا لذلك، بطريقة تجعل منها التزاما ماليا) غير حقيقي، أو
- (ب) كان ممكنا إلزام الجهة المصدرة أن تسوي الالتزام نقدا أو بأصل مالي آخر (أو خلافا لذلك بطريقة تجعله التزاما ماليا) فقط في حالة حدوث تصفية للمصدر.

عندما تقدم الأداة المالية المشتقة لأحد الأطراف خيارا لكيفية تسويتها (مثلا، تستطيع الجهة المصدرة أو حامل الأداة الاختيار ما بين تسوية الصافي نقدا أو تبادل الأسهم مقابل النقد)، فإنها تعتبر التزاما أو أصلا ماليا إلا في حال أدت جميع خيارات التسوية إلى أن تكون أداة لحقوق الملكية.

وفي حال إعادة استملاك المنشأة لأدوات حقوق الملكية الخاصة بها، فإن هذه الأدوات (أسهم الخزينة) تخضع من حقوق الملكية. ولا يتم الاعتراف بأي كسب أو خسارة في الربح أو الخسارة من بيع أو شراء أو إصدار أو إلغاء أدوات حقوق الملكية

الخاصة بالمنشأة. ويمكن أن يتم استملاك أو الاحتفاظ بأسهم الخزينة من قبل المنشأة أو الأعضاء الآخرين للمجموعة الموحدة. ويتم الاعتراف مباشرة بالمقابل المالي المدفوع أو المستلم.

ويتم الاعتراف بالفائدة وأرباح الأسهم والخسائر والمكاسب المتعلقة بالأداة المالية أو بمكون يعد التزاما ماليا على أنه دخل أو مصروف في الربح أو الخسارة. وتقييد المنشأة التوزيعات على حاملي أدوات حقوق الملكية مباشرة على حقوق الملكية مطروحا منها صافي منافع ضريبة الدخل ذات الصلة. ويتم محاسبة تكاليف المعاملات الخاصة بمعاملة حقوق الملكية على أنها خصم من حقوق الملكية مطروحا منه منفعة ضريبة الدخل ذات الصلة.

يتم معادلة الأصل المالي أو الالتزام المالي وعرض المبلغ الصافي في بيان المركز المالي عندما، و فقط عندما، تكون المنشأة:

(أ) مالكة حاليا لحق نافذ لمعادلة المبالغ المعترف بها، و

(ب) عازمة إما على التسوية على أساس الصافي أو أن تحقق الأصل وتسوي الالتزام المالي في الوقت نفسه.